
ما شاء الله لا قوة الا بالله
از تصانیف میر سید شریف رحمه الله شرح ایساغوجی در علم منطق مسمی به
میر ایساغوجی
بفرمایش تاجران نامی فقیر الله عبد العزیز و عبد القادر بن احمد جاز رحمهم الله تعالی ایپا ناگامالا
در مطبع محمدی واقع لاہور طبع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل منطق الانسان مظهر المعلومات ويسر له طريق التحصيل المجهولات والصلوة على رسوله محمد المبعوث بالحجج والبينات وعلى آله واصحابه معدن المكرمات ومنبع المروات اما بعد فلما كان المختصر الموسوم بايساغوجي للشيخ الامام افضل المتاخرين اثير الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه جامعا لغرر فوائد علم الميزان ودرر فرائد علم البرهان وهمم الطلبة ممتدة الاعناق الى اقتناء ذخائره في كل زمان ولسان حالهم انطق لطلب كشف سرائره بكل لسان كتبت بعون الله تعالى حواشي لتذليل المواضع المشكلة بشبههم ونظمت فوائد لتكون قلائد على اعناق هممهم مع ان العلم اعلام معاليه مشرفة على الانعكاس وآثار مبانيه مؤذنة بالاندراس والجهل رايات دولته رافعة وآيات نصرته واضحة وان لا اوقح الى اوج القبول وصل وان الناس كالنتيجة تابع للاخس الارذل وتوسلت به الى الحضرة من شرفه الله تعالى باحياء معالم الفضائل الدارسة وتوصلت به الى سدة من زينه الله تعالى باعلاء مراسم الفواضل الطامسة وهو المخدوم الاعظم ولي الايادي والنعم ذو العزة الظاهرة والشرف الباهر اللائح من غرته الغراء لوائح السعادة الازلية الفائح من طيبه روائح الدولة الابدية شعر في المهد ينطق عن سعادة جده اثر النجابة ساطع البرهان غياث الاسلام ومغيث المسلمين الامير بن الامير بن الامير امير محمد لا زال رايات العلى في ايام دولته عالية وقيمته من آثار تربيته غالية اللهم خصصه بالكمالات العلمية والعملية وارزقه الرياسة الدينية والدنيوية لان غوامض الاسرار بالنسبة الى ذهنه الوقاد هينة ونتائج الافكار ما لاضافة

الى طبعه النقاد بتينة فهو بانحاف هذه الاحباب الحي با هدائه احرى واسال من الله تعالى ان
ينفع به انه ولي ذلك النفع وهو حسبي ونعم الوكيل **قال الحمد لله على توفيقه الخ اقول**
الحمد معناه على ما ذهب اليه المحققون هو الثناء والنداء على الجميل من نعمة او غيرها وانما
ضم النداء ليشير بانه بواسطة اللسان وقوله من نعمة وغيرها للاشعار بعموم المتعلق
بعد تمام تعريف الحمد ولا حاجة الى قيد على جهة التعظيم احترازا عن الاستهزاء لانه ليس
ثناء حقيقة لان الثناء انما هو بقصد المعنى لا بمجرد التلفظ ولا حاجة الى تقييد الجميل
بالاختيار احترازا عن المدح لانه ليس شرطا في الحمد ايضا بدليل قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا وبالحديث الماثور وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته والحمل على الوصف
المجازي وصفا له بوصف صاحبه كالكتاب الكريم والاسلوب الحكيم صرف عن الظاهر على ان
من يقول بكون الجميل الاختياري ماخوذا في الحمد انما يقول بكونه ماخوذا فيه بحسب العقل
وانه لا فرق بين الحمد والمدح كما صرح به صاحب الكشاف حيث قال وكل ذي لب اذا
رجع الى بصيرته لا يخفى عليه ان الانسان لا يمدح بغير فعله وقد نعى الله على الذين انزل
فيهم ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الاية ثم سال كيف ذلك وان العرب يمدح
بالجمال وحسن الوجه فاجاب عنه ان الذي يسوغ ذلك ان حسن المنظر يشعر عن
مخبر مرضي واخلاق محمودة ثم نقل من علماء البيان تخطية المادح على غير الاختياري
وجعله غلطا ومخالفا للمنقول والمعقول وقصر المدح على الجميل الاختياري وهذا
صريح في ان اخذ الاختيار في الحمد انما هو بحسب العقل وانه لا فرق بين الحمد والمدح والشكر
فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الانعام فيكون متعلقه خاصا ومورده عاما والحمد بالعكس
فيجتمعان عند وجود الخاصتين معا وتفرق كل واحد منهما من الاخر عند وجود
خاصته فقط فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه واختار الجملة الفعلية ولم يقل
الحمد لله جريا على الاصل وقصد الحاظهار العجز عن الحمد على الثبات والدوام والتوفيق
جعل فعل العبد موافقا لما هو خير في حقه والهداية الدلالة الموصلة الى
البغية والوصول معتبر في مفهومها بدليل ان الضلالة تقع في مقابلتها

وعدم الوصول معتبر فيهما وانه يمدح بها كما يمدح بالاهتداء ومن المعلوم ان من دل على المطلوب لا يستحق المدح ما لم يصل اليه بل بما يستحق الذم وان الاهتداء مطاوع هداو المطاوع حصول الاثر عند تعلق الفعل المتعدي بمفعوله نحو جعلته فاجتمع والمطاوع لا يخالف الاصل اما في قوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى فيما عن اصابة اسباب الهدى او نصب واختيار الجملة الفعلية ههنا ايضا لمثل ما ذكرنا وليكون الصلوة على وفق الحمد في المشهور ان الصلوة حقيقة في الدعاء لغة وفي الاركان المخصوصة شرعا فيكون الصلوة المستندة الى العبد حقيقة ومثل صلى الله على محمد مجازا بمعنى رحمة ولعل العلاقة ان الدعاء بسبب الرحمة ولكن المذكور في الكشاف في اول سورة البقرة ان الصلوة حقيقتها تحريك الصلوين سميت الاركان المخصوصة بها لتحريك الصلوين فيها ثم سمي الدعاء صلوة تشبيها للداعي بالمصلي في تخشعه فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان المخصوصة حقيقة او مجازا مرسلا واما مثل قوله تعالى ان الله وملئكته يصلون على النبي فمحمول على ان المراد به معنى مجازي اعم من المعنى الحقيقي وهو ايصال النفع والايصال واحد واختلافه في طريقه **قال** اما بعد فهذه الرسالة في المنطق اه **اقول** اعلم ان المنطق علم يعرف به تميز السالم من الفكر الصحيح عن فاسده والمصرح عليه في هذه الرسالة عدة اصطلاحات منه يجب استحضارها لمن يشرع في شيء من العلوم ليكون له عونا في التحصيل منها ايساغوجي والمراد به الكليات الخمس وايساغوجي اسم الحكيم من حكماء اليونان ينسب اليه الكليات الخمس لمهارته فيها وهو النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام فهذه هي المقصود بالنظر ههنا لكن لما كانت معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام اللفظ قدم بحثهما عليها وذلك اما لان هذه الاصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة عن صاحبها والاستفادة عن صاحبها لا يحصل الا بالالفاظ الدالة على المعنى واما لان الكليات الخمس عبارة عن الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني على ما صرح به المصرح بعد ذلك حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات فيتوقف معرفتها على معرفة الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ موقوفة على معرفة الدلالة كما ستقف عليه فلذلك قدم بحث الدلالة عليها وهي كون

الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الأول هو الدال والثاني هو المدلول و
الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية والدلالة اللفظية ان توقفت على الوضع
فوضعية والا فغير وضعية وغير الوضعية ان كانت بحسب اقتضاء الطبع فطبعية كدلالة اح اح
على وجع الصدر والا فعقلية كدلالة اللفظ الذي المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ
وغير اللفظية ان كانت بحسب الوضع فوضعية كدلالة الخط والا فعقلية كدلالة الدخان على
النار وليس المراد بالدلالة العقلية ما يكون للعقل مدخل فيها والا يلزم ان يكون جميع الدلالات
عقلية بل ما يكون بحسب العقل فقط من غير دخل الوضع والطبع وبالدلالة الطبعية ما لا
يكون للعقل مدخل فيها بل ما يكون بحسب اقتضاء طبع اللافظ وان كان للعقل مدخل فيها والمقصود
ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى
للعالم بوضعه ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع
فيعتبر اضافتها تارة الى اللفظ فتفسر بكون اللفظ الخ وتارة الى المعنى فتفسر بفهم المعنى منه
اي انفهامه وتارة الى السامع فتفسر بفهم السامع المعنى من اللفظ اي بينتقل ذهنه منه
وقد يقال ان فهم المعنى من اللفظ صفة اللفظ وكذلك انفهام المعنى منه لانه التركيب
لا يشتق منه اسم الفاعل والوجه ما تقدم لانه وان امكن اعتبار كونه وصفا اللفظ
لكن لا يخفى ان الملاحظة فيه انما هو من جانب المعنى اولا او من جانب السامع لا من جانب
اللفظ ثم الدلالة اللفظية الوضعية ان كانت على تمام ما وضع له كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق سميت مطابقة للتطابق بين اللفظ والمعنى وان كانت على
جزء ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان او على الناطق سميت تضمنا
لكون المدلول في ضمن الموضوع له وان كانت على امر خارج عنه يلازمه في الذهن
اي يمتنع انفكاك تصور المسمى عن تصوره كدلالة الانسان على قابل العلم
وصنعة الكتابة سميت التزاما لكون الدلالة بسبب اللزوم الذهني ولم يشترط
اللزوم الخارجي لان الالتزام متحقق بدونه كالعمى فانه يدل على البصر بالالتزام
مع المعاندة بينهما في الخارج وانحصار الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة عقلي

لان دلالة اللفظ بالوضع اما على تمام ما وضع له او على جزءه او على الخارج واما
انحصار الدلالة اللفظية في الوضعية والطبعية والعقلية فبالاستقراء
فان دلالة اللفظ اذا لم يكن بحسب الوضع والطبع لا يلزم ان تكون عقلية و
كذا انحصار غير اللفظية في الاثنين فان قيل قد تحقق دلالة اللفظ على
المعنى الخارج عن المسمى من غير ان يكون بينهما لزوم ذهني كما في اكثر انواع
المجازات فلا تنحصر الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة قلنا اذا لم يكن بين المسمى
والامر الخارج لزوم ذهني فيكون فهم المعنى بواسطة القرينة ضرورة الدال هو
المجموع دون اللفظ فقط فهذه لا يعتبر وذلك لان الدلالة المعتبرة في هذا الفن ما
كانت كلية وما ليس بكلية لا يسمعونه دلالة فلهذا فسروا الدلالة بكون الشيء بحيث
يلزم اه والدلالة اللفظية الوضعية بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى فعلى
هذا يكون المعتبر في دلالة الالتزام هو اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو الذي
يكون مجرد تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما كما ذهب اليه الجمهور
فح لا يصح التمثيل للمدلول بالالتزام بقابل العلم وصنعة الكتابة لظهور ان مجرد تصور
الانسان لا يكفي في جزم الذهن باللزوم بينهما فكان المصنف بنى الكلام على ان المعتبر في
دلالة الالتزام هو اللزوم البين بالمعنى الاعم على ما ذهب اليه الامام وكثير من المتاخرين
وهو متحقق بين الانسان وقابل العلم وصنعة الكتابة فان من تصور الانسان بانه
حيوان مدرك للكليات وتصور مفهوم قابل العلم وصنعة الكتابة يجزم باللزوم
بينهما ضرورة هكذا قالوا وظني ان المعتبر في دلالة الالتزامية هو اللزوم المطلق
اللازم من كلية الدلالة ودوام الانفهام انما هو مطلق اللزوم الذهني وهو امتناع
انفكاك تصور المسمى عن تصور الامر الخارج سواء كان مجرد تصور اللزوم كافيا في جزم الذهن
باللزوم بينهما او لم يكن اذ لو كان المعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الاخص يلزم ان لا
يكون الامر الخارج الذي يمتنع انفكاك تصور المسمى عن تصوره لكن لا يجزم الذهن
بمجرد تصور المسمى باللزوم بينهما مدلولا التزاميا ولا شك ان في دلالة اللفظ عليه

ليست بالمطابقة ولا بالتضمن فلو لم يكن بالالتزام يلزم عدم انحصار الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة واذا اردت الاطلاع على مرام هذا الكلام فعليك بحاشيتنا بشرح الشمسية في هذا المقام **قال** ثم اللفظ اما مفرد **اقول** لما فرغ من بيان الدلالات الثلث شرع في بيان اقسام اللفظ وموردا التقسيم اللفظ الموضوع للمعنى الا انه ترك هذا القيد اعتمادا على شهرة الامر والا انتقض حد المفرد باللفظ الغير الدال على معنى بالوضع اللهم الا ان يلزم كونه مفردا لكنه خلاف ما صرحوا به والمفرد ما لا يراد بجزء منه دلالة اي اللفظ المفرد ما لا يراد بجزء منه دلالة على جزء المعنى كالانسان والمراد بالارادة الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو اريد واحد بالف انسان مثلا معنى لا يلزم ان يكون مركبا والمركب ما لا يكون كذلك اي ما يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فحصله ان يكون للفظ جزء ولذلك الجزء دلالة على جزء المعنى ويكون دلالة ذلك الجزء على معناه مرادة فخرج عن الحد ما ليس له جزء اصلا كق حال كونه علما وما له جزء غير دال على معنى اما لانه لا جزء لمعناه كالنقطة واما ان يكون لمعناه جزء ولكن لا يدل جزء اللفظ عليه كزيد وما له جزء دال على معنى لكن لا يراد بجزء منه الدلالة على المعنى سواء كان جزء المعنى المقصود كما في الحيوان الناطق او لا كما في عبد الله حال كونهما علمين فانه لا يراد بجزء منهما الدلالة على المعنى على ما لا يخفى والمراد بجزء المعنى اعم من ان يكون جزء المعنى المقصود او لا فيدخل في حد المركب المركبات التي اريد منهما الامر الخارج البسيط كالحيوان الناطق عند ارادة الضاحك فانه وان لم يرد بجزء منه الدلالة على جزء معناه المقصود الا انه اريد منه الدلالة على جزء معناه الحقيقي لينتقل منه الى المعنى المجازي المراد منه وقد يقيد الجزء بان يكون جزء المعنى المقصود احترازا عن نحو عبد الله ولا حاجة اليه مع انه ينتقض الحد بالمركبات المذكورة وهذان التعريفان احسن التعريفات المذكورة للمفرد والمركب **قال** فالمفرد اما كلي الخ **اقول** قد علم فيما سبق ان بيان الدلالة واقسام اللفظ انما هو لتوقف معرفة الكليات عليه

ولما فرغ من بيانهما شرع في بيان الكليات واعلم ان الكلية والجزئية بالذات
انما هي صفة المعنى دون اللفظ لكن يتصف بهما اللفظ تبعا تسمية الدال باسم المدلول
كما ان الافراد والتركيب بالذات صفة الالفاظ دون المعاني لكن يتصف بهما المعاني
تبعا تسمية المدلول باسم الدال وبهذا الاعتبار صح جعل اللفظ المفرد مقسما
للكليات وصح تعريف الجزئي بما تمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه
والكلي بما لا تمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه اي ما لا يكون نفس
تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا عن وقوع الشركة فيدخل فيه ما لا يمنع
فيه اصلا من الشركة كالانسان وما فيه منع لكن لا بالنظر الى نفسه كالكليات
الفرضية مثل اللاشيء واللاوجود واللاامكان فانها يمنع اشتراكها بين كثيرين
او لا يصدق على شيء اصلا فضلا عن الاشتراك لكن ذلك لا لنفس تصور
مفهومها بل لشمول نقائضها لجميع الاشياء فملخص الكلام ما حصل في العقل
بمجرد حصوله في العقل ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فهو الجزئي وان لم يمتنع
فهو الكلي لا يقال ان كان مجرد الفرض كافيا فيفرض الجزئي ايضا مشتركا بين كثيرين
كما يفرض اللاشيء لانا نقول ذلك فرض ممتنع وهذا فرض ممتنع والفرق بين فان
قيل التصور حصول صورة الشيء في العقل فيكون معنى قوله تصور مفهومه حصول صورة
مفهومه فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم قلنا حصول صورة الشيء في العقل على نوعين
نوع يكون حصوله بطريق الاصالة وهو الذي يكون حصوله بحصول نفسه كالعلم
والجهل وسائر الكيفيات النفسانية وعلامته ترتب اثره ونوع يكون حصوله بطريق
التبعية وهو الذي يكون حصوله بحصول صورته لا بحصول نفسه وعلامته عدم
ترتب اثره واحدهما لا يستلزم للاخر فانا اذا تصورنا النار يحصل في العقل صورة النار
لا نفسها ولهذا لا يترتب اثرها ويحصل العلم بنفسه لا بصورته ولهذا يترتب اثره نعم
قد يستلزم حصول صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما اذا تصورنا العلم فان تصور
صورته يستلزم حصول نفسه والتصور اذا اضيف الى المعاني والمفهومات ما يكون من

النوع الاول فيكون معنى تصور مفهوم حصول المفهوم بنفسه لا صورته فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم ووجه التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا كالحيوان فانه جزء لكل واحد من افراد الحيوان وكالانسان فانه جزء لكل واحد من افراده فيكون الجزئي كلا والكلي جزءا بالنسبة الى جزئياته مثلا كلية العلم ليس بالقياس الى زيد وبكر وعمرو بل بالقياس الى علومهم فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما هي بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي قال والكلي اما ذاتي واما عرضي اقول الكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات فهو اما خارج عن حقيقة ما تحته من الجزئيات او لا فان كان الاول فهو العرضي كالضاحك فانه خارج عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات وان لم يكن خارجا فهو الذاتي كالانسان والحيوان فانهما ليسا بخارجين عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات وهذا يوافق تفسير الذاتي بما يكون غير خارج عن الذات وما ذكره الشيخ في الشفاء من ان الذاتي ما ليس بعرضي وحينئذ يصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل وقد يفسر الذاتي بما يكون داخلا والعرضي بما يكون خارجا فيتحقق الواسطة او بما يكون داخلا اي ما لا يكون داخلا فيلزم كون النوع من العرضيات فعلى كلا التقديرين لا يصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل فالوجه ما تقدم لا يقال الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا يصح ان يكون الماهية ذاتية والا يلزم انتساب الشيء الى نفسه لانا نقول ليس كون الذاتي ذاتيا بالنسبة الى الماهية بل بالنسبة الى الاشخاص المتكثرة بالعدد فلا يلزم ما ذكرتم وقد يقال ان هذه التسمية ليست بلغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك وهذا يقتضي ان لا يصح في اللغة اطلاق الذاتي على الماهية حقيقة وبالجملة تعريف المص الذاتي بما يدخل في حقيقة جزئياته ثم تقسيمه الى النوع والجنس والفصل ليس كما ينبغي اللهم الا ان يراد من الدخول ما ليس بخارج او يراد من الماهية الماهية المتشخصة بكل واحد من الجزئيات فان الماهية النوعية داخلة فيها قال والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو اقول الذاتي اما نوع او جنس او فصل لانه ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة

بما يكون داخلا في حقيقة الجزئيات او بما يكون خارجا عن حقيقة الجزئيات الحقيقة النوعية كما هو ابهم المقرر عند القوم لا التشخصية ولذا قال الشارح فيما بعد ان تعريف المصنف للذاتي وتقسيمه الى الثلاثة ليس كما ينبغي ١٢ المنطقي اصطلح على تسمية ما ليس بخارج عن حقيقة الافراد بالذاتي من غير ملاحظة المعنى النسبي فاطلاق الذاتي على النوع بالمعنى الاصطلاحي ليس بخارج عن حقيقة الافراد لا المعنى اللغوي

حتى يقتضي المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه فلا يلزم المحال المذكور ١٢

اى لا يكون مقولا فى جواب ما هو بحسب الخصوصية اصلا فهو الجنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عنهما بما هما يقع الحيوان فى الجواب واما اذا سئل عن الانسان وحده او عن الفرس وحده فلا يقع الحيوان فى الجواب وانما الجواب الحيوان الناطق او الحيوان الصاهل وذلك لانه اذا سئل بما هو عن الشئ الواحد يكون السؤال طلبا لتمام الماهية المختصة به واذا سئل عن الشيئين او اكثر يكون الطلب تمام الماهية المشتركة بينهما فما وقع جوابا للاول يجب ان يكون تمام الماهية المختصة به وما وقع جوابا للثانى يجب ان يكون تمام الماهية المشتركة كالحيوان فانه تمام الماهية المشتركة بين الانسان والفرس فيقع فى جواب السؤال عنهما بما هما وليس تمام الماهية المختصة باحدهما فلا يقع فى جواب السؤال عن احدهما ويرسم الجنس بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق فى جواب ما هو ولفظ الكلى مستدرك لان المقول على كثيرين مغن عنه وقوله مقول جنس متناول للجزئيات والكليات وقوله على كثيرين يخرج الجزئيات فقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع والفصل لانهما لا يقالان الا على كثيرين متفقين بالحقيقة و قوله فى جواب ما هو يخرج الخاصة والعرض العام لانهما لا يقالان فى جواب ما هو وههنا بحث من وجهين الاول ان الكلى عبارة عما يصلح لان يقال على كثيرين وقوله مقول على كثيرين انما يدل عليه بالالتزام لان معناه مقول بالفعل ودلالة الفعل على الامكان بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة فى التعريفات والثانى ان الجزئى الحقيقى مثل زيد وعمرو وبكر لا يكون مقولا ومحمولا على الشئ اصلا والمحمول على الشئ انما هو المفهومات الكلية فحسب والجواب عن الاول ان المراد من المقول على كثيرين فى تعريف الكليات ليس الا الصالح لان يقال على كثيرين ولا يلزم خروج كثير من المفهومات الكلية عن التعريف وبالجملة لا يخلو الكلام عند ذكر الكلى مع المقول على كثيرين عن الاستدراك وعن الثانى ان الامر كما قلت بحسب الحقيقة بناء على ان الجزئى الحقيقى انما هو من الاشياء الخارجية وما حصل فى العقل ليس الا المفهومات الكلية على ما تقرر فى الحكمة لكن مبناه على ما ذهب اليه المتأخرون من ان العقل مدرك للكليات بلا واسطة وللجزئيات بالالات وان المفهوم

الحاصل في العقل ينقسم الى الكلي والجزئي ولا خفاء في ان الجزئي ايضا مقول
على شئ لا سيما على ما ذهب اليه المصنف من كون اللفظ المفرد منقسما الى الكلي والجزئي
قال واما مقول في جواب ما هو اه **اقول** الكلي ان كان مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو
وغيرهما من الجزئيات فانه اذا سئل عنهما بما هو كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهما
المشتركة وكذا اذا سئل عن احدهما بعينه لانه تمام ماهيته المختصة به ورسم النوع
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو **وقوله**
مقول جنس متناول للكلي والجزئي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي **وقوله**
مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج باقي
الكليات وفيه بحث لان النوع كما انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
في جواب ما هو فكذلك الجنس مثلا الحيوان مقول على زيد وعمرو وبكر وغيرهم
وهم مختلفون بالعدد دون الحقيقة والقيد انما يخرج ما ينافيه لا ما يوافقه على انه لو كان
مخرجا للجنس يكون مخرجا للعرض العام ايضا فلا وجه لتخصيصه باخراج الجنس بل
هو خارج بقوله في جواب ما هو ويمكن ان يقال ان الجنس كما لا يخرج بمجرد قوله
مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كذلك لا يخرج بمجرد قوله في
جواب ما هو على ما لا يخفى وانما يخرج بانضمام قوله مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة مع قوله في جواب ما هو لان الجنس وان كان مقولا في جواب
ما هو لكن لا يكون مقولا في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
مثلا اذا سئل عن زيد وعمرو بما هو لا يقال في الجواب انه حيوان بل حيوان ناطق
والحيوان وان كان مذكورا في الجواب لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال
انه واقع في طريق ما هو وكذا الجسم وان كان مذكورا في الجواب ضمنا لكن لا يقال
انه مقول في جواب ما هو بل يقال انه داخل في طريق ما هو فلما كان هذا القيد دخل
في اخراج الجنس اسند اخراج الجنس اليه بخلاف العرض العام فانه لا دخل لهذا القيد

في اخراجه اصلا فلذلك لم يسند اخراجه اليه بل اسند الى قوله في جواب ما هو
او يقال ان معنى قوله وهو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة ان النوع يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد ولا يكون مقولا على
كثيرين مختلفين بالحقيقة فالقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله
دون الحقيقة فيخرج الجنس لانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة على ما عرفت
وقد يقال العرض العام لما كان مشاركا للخاصة في العرضية وعدم الوقوع في جواب
ما هو اخرجهما بقيد واحد رعاية للمناسبة وانت خبير بان هذا لا يليق
بفننا هذا لانه لا معنى لاخراج الشيء بعد الخروج قال واما غير مقول الخ اقول
الكلي ان كان غير مقول في جواب ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في
ذاته وهو اي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته الذي يميز الشيء عما يشاركه
في الجنس فهو الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما
يشاركه في الحيوان فانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه
ناطق لان السوال باي شيء هو في ذاته انما يميز الشيء فكل ما يميز الشيء يصح للجواب
ثم الفصل ان كان مميزا عما يشاركه في الجنس القريب فهو الفصل القريب كالناطق
بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان وان كان مميزا
عما يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحساس بالنسبة الى
الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم النامي وكالنامي بالنسبة
الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في مطلق الجسم وهو ما له الابعاد
الثلثة وكالجسم المطلق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في
الجوهرية وكل واحد من هذه الفصول يصلح للجواب عن الانسان باي شيء هو
في ذاته لان السوال باي شيء هو في ذاته انما يطلب به المميز الذاتي وكل ما
يميز الشيء تمييزا ذاتيا يصلح للجواب واما اذا خصصت السوال فقلت الانسان
او زيد اي الحيوان او اي الجسم فالواقع في الجواب الفصل الذي يميز الانسان

عما يشاركه في الجنس الذي اضيف اليه وانما حصر الفصل على تمييز
الشيء عما يشاركه في الجسم بناء على انه اختار بطلان تركب الماهية من امرين
متساويين لا يقال على هذا ينبغي ان لا يذكر الجنس ايضا لانا نقول لو لم يذكر
الجنس لتوهم ان الفصل ما يميز الشيء في الجملة ولم يعلم انه اختار بطلان
تركب الماهية من امرين متساويين ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشيء
في جواب اي شيء هو في ذاته قوله كلي جنس شامل للكليات وقوله يقال على
الشيء في جواب اي شيء يخرج النوع والجنس والعرض العام لان الجنس والنوع
لا يقال الا في جواب ما هو والعرض العام لا يقال في جواب اصلا و
قوله في ذاته يخرج الخاصة لان الخاصة وان كانت مميزة لكن لا في ذاته بل في عرضه قال
والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه اه اقول هذا شروع في بيان الكلي الخارج عن
الماهية فهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا والاول هو العرض اللازم سواء كان
الامتناع بالنظر الى نفس الماهية كالكتابة بالقوة بالنسبة الى الانسان او بالنظر
الى الوجود كالسواد للحبشي والثاني هو العرض المفارق كالكتابة بالفعل بالنسبة
الى الانسان والتمثيل بالكتابة والسواد انما هو من المسامحات المشهورة في عباراتهم
في العلوم والا فالكلام في الكلي الخارج عن ماهية الافراد فلا بد من ان يكون
محمولا عليها بالمواطاة لكنهم تسامحوا وذكروا مبدأ المحمول بدله اعتمادا على فهم
المتعلم وكل من العرض اللازم والمفارق اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة فقط
او لا فان اختص فهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان
ويرسم الخاصة بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا
وذكر الكلية مستدرك كما مر وقوله تقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل
للكليات كما عرفت ان القول على المختلفات لا ينافي القول على المتفقات وقوله فقط
يخرج الجنس والعرض العام لانهما يقالان على ما تحت حقائق فوق واحدة وقوله قولا
عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولنا على ما تحتهما ذاتي لا عرضي ولم يختص

بافراد حقيقة واحدة بل يعم الحقائق فوق الواحد فهو العرض العام
كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من انواع الحيوانات
لانه لم يختص بواحدة منها ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة
قولا عرضيا وفوائد القيود ظاهرة وفيه بحث لان المصنف قسم الكلي الخارج عن
الماهية اولا الى العرض اللازم والمفارق ثم قسم كل واحد منهما الى الخاصة و
العرض العام فيكون العرض اللازم والعرض المفارق قسمين اولين لذات الكلي وجعل
الخاصة والعرض العام قسمين براسه فيكون اقسام الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه
لا خمسة وكان المناسب ان يقسم الكلي الخارج عن الماهية اولا على الخاصة
والعرض العام ثم يجعل اللازم والمفارق قسمين لهما حتى يحصر الاقسام
الاولية للكليات في الخمس المذكورة ولا يجوز ان يجعل العرض اللازم و
المفارق قسمين من اقسام الكلي بالاصالة والخاصة والعرض العام قسمين
لهما فينحصر الاقسام الاصلية الاولية للكلي في خمسة لان القوم اتفقوا على كون
الخاصة والعرض العام من الاقسام الاصلية للكلي ولو جعل العرض اللازم والمفارق
مع ذلك من الاقسام الاصلية لزاد اقسام الكلي على الخمسة واعلم ان الكليات
امور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت اسماءها بازائها فليس لها
معان غير تلك المفهومات فكان المناسب ان يذكر في تعريف جميع الكليات
لفظ يحد بدل يرسم ولو سلم فغاية الاحتمال عدم العلم بكونها حدودا ولا يوجب
العلم بكونها رسوما فالمناسب ذكر التعريف الذي هو اعم قال القول الشارح
الحد قول دال على ماهية الشيء اقول الغرض من المنطق تحصيل المجهولات
والمجهول اما تصوري او تصديقي والموصل الى المجهول التصوري يسمى قولا
شارحا لشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء وهو اما حد او رسم والحد قول
دال على ماهية الشيء فقوله قول دال جنس شامل لانواع التعريف وقوله على
ماهية الشيء يخرج الرسم لانه انما يدل على لوازم الشيء لا على ماهيته قيل لو احتاج

الحد الى الحد يلزم التسلسل لانه لو احتاج الحد الى الحد لاحتاج حد الحد الى الحد ايضا فيتسلسل وهو باطل وايضا لو كان للحد حد يلزم تساويهما على ما هو الشرط بين الحد والمحدود ولكنه اخص ضرورة كونه حد الحد والاخص لا يصلح في التعريف فضلا عن ان يكون حدا والجواب عن الاول ان هذا في الامور الاعتبارية وهو ليس بممتنع لانه ينقطع بانقطاع الاعتبار فان العقل قد يعتبر حد الحد من حيث انه حد من غير نظر الى خصوصية الاضافة وبهذا الاعتبار لا يحتاج الى الحد ويقع معرفا للحد وقد يعتبر خصوصية الاضافة فيحتاج الى الحد لكن العقل لا يعتبر الحد على هذا الوجه دائما فينقطع التسلسل بانقطاع الاعتبار وبما ذكرناه خرج الجواب عن الاعتراض الثاني ايضا لان حد الحد باعتبار ذاته من غير اعتبار خصوصية الاضافة مساو للحد وباعتبار الخصوصية اخص وكونه حدا باعتبار الاول لا باعتبار الثاني فلا امتناع فيه

قال فهو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذي يتركب عن جنس البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان

اقول الحد الذي يتركب من الجنس والفصل القريبين فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع والحد لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الغير واما كونه تاما فلذكر جميع الذاتيات فيه والذي يتركب من الجنس البعيد والفصل القريب فهو الحد الناقص كالجسم الناطق بالنسبة اليه اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الحد التام وهو الجنس القريب

قال والرسم التام وهو الذي يتركب عن الجنس القريب والخاصة كالحيوان الضاحك في تعريفه والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن عرضيات يختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار

بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع اقول الرسم هو القول الدال على
اللازم المساوي للشيء ثم ان كان مركبا من الجنس القريب والخاصة اللازمة له
فهو الرسم التام كالحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما كونه رسما فلان الرسم
الدار اثرها والخارج اللازم اثر من اثار الشيء فالتعريف به يكون تعريفا بالاثر
فيكون رسما واما كونه تاما فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب
وقيد بامر يختص بالشيء وان كان مركبا من عرضيات تختص جملتها بالشيء فهو الرسم
الناقص كالماشي على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع
اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم التام والجنس القريب
ولم يعتبر العرض العام مع الفصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز والاطلاع على الذاتي
وكذا الخاصة مع الفصل لانها لا تفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز حاصل بالفصل
وفيه بحث لانا لا نسلم ان كل قيد يفيد الاطلاع على الذاتي او الامتياز بل ربما يفيد
اجتماع العوارض زيادة ايضاح للماهية وسهولة الاطلاع على الماهية صرح به الشيخ
في الاشارات وقد يقال التعريف بالخارج غير جائز لان الخارج انما يعرف به الشيء اذا
علم اختصاصه به فاذا توقفت معرفة الشيء على تعريف الخارج اياه وتعريف الخارج
اياه يتوقف على معرفة اختصاصه بالشيء وهي تتوقف على معرفة الشيء فيلزم الدور
واجيب بان افادة الخارج اللازم لمعرفة الشيء لا نسلم انه يتوقف على العلم
بالاختصاص المفيد لمعرفة الشيء هو معرفة الامر المختص الشامل من غير احتياج
الى العلم بالاختصاص لجواز ان يكون بين الشيء ولازمه الخارجي ملازمة بينة بحيث
ينتقل الذهن من الامر الخارجي الى ذلك الشيء فيصح التعريف به لتحقق الاختصاص
به وان لم يعلم ذلك الاختصاص به قال القضية قول يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب الخ اقول لما فرغ من القول الشارح شرع في الحجة ولما
توقفت معرفتها على معرفة القضية واقسامها قدم بحث القضية عليها فالقضية
قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه والقضية يطلق تارة على الملفوظة

وتارة على المعقولة اما بالاشتراك او حقيقة في المعقولة ومجازا في الملفوظة
الثاني ولما كان المعتبر عندهم هو القضية المعقولة واطلاق القضية على الملفوظة
تسمية الدال باسم المدلول وكذا لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول والقول
الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية المعقولة قوله
يصح ان يقال الخ فصل يخرج الاقوال الناقصة والانشاءات من الامر والنهي وغيرهما
ثم القضية المعقولة هي المفهوم العقلي المركب من المحكوم عليه وبه ونسبة والحكم يعني
ايقاع النسبة وانتزاعها وهو المسمى بالتصديق عند الامام قال وهي اما حملية
كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا والجزء
الاول من الحملية يسمى موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما
والثاني تاليا اقول القضية تنقسم الى حملية وشرطية لان طرفي القضية ان كانا
مفردين بالفعل او بالقوة فهي حملية والا فشرطية وتفصيل ذلك ان القضية ان لم
يوجد في شيء من طرفيها الدالة على النسبة التامة فهي حملية وان وجدت فاما ان
يوجد في احد الطرفين او في كليهما فاما ان يكون ملحوظة اجمالا فهي ايضا حملية نحو زيد
عالم نقيضه زيد ليس بعالم لانه بمنزلة ان يقال هذه القضية نقيض تلك القضية
وان كانت ملحوظة تفصيلا فهي شرطية والشرطية اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق
قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى واما منفصلة وهي التي يحكم
فيها بالتنافي بين القضيتين او بنفيه اي بسلب ذلك التنافي والجزء الاول من
الحملية اي المحكوم عليه يسمى موضوعا لانه وضع لان يحكم عليه والجزء الثاني اي المحكوم
به يسمى محمولا لانه وضع لان يحمل على الشيء والنسبة التي بها ترتبط المحمول بالموضوع
تسمى نسبة حكمية والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء
الثاني يسمى تاليا لتلوه اياه في الذكر قال والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب
واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب اقول القضية مطلقا سواء كانت حملية

وشرطية تنقسم الى موجبة وسالبة لان القضية ان كانت حملية والحكم فيها ان كانت
بثبوت المحمول للموضوع نحو زيد كاتب فهي موجبة وان كان الحكم فيها بسلب ثبوت
المحمول للموضوع نحو زيد ليس بكاتب فهي سالبة وان كانت شرطية متصلة
فالحكم فيها ان كانت بصدق قضية على تقدير اخرى فهي متصلة موجبة نحو
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بصدق وجود النهار على
تقدير صدق طلوع الشمس والحكم فيها ان كان بسلب صدق قضية على تقدير
صدق قضية اخرى فهي متصلة سالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فانه
حكم فيها بسلب صدق وجود الليل على تقدير صدق طلوع الشمس وان كانت
منفصلة فالحكم فيها ان كان بالتنافي بين القضيتين ايجابا فهي منفصلة موجبة
نحو العدد اما زوج او فرد فانه حكم فيها بالتنافي ايجابا بين كون العدد زوجا او
فردا وان كان الحكم بسلب التنافي فهي منفصلة سالبة نحو زيد ليس اما ان يكون
حيوانا او كاتبا فانه حكم فيها بسلب التنافي بين كون زيد حيوانا او كاتبا **قال** و ١٨
كل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب و
لا شيء من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك وتسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب و
الانسان ليس بكاتب **اقول** كل واحد من الموجبة والسالبة اما مخصوصة او
محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة اما في الحملية فموضوع القضية ان كان
جزئيا نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فمخصوصة وشخصية وان لم يكن
جزئيا فان بين كمية افراد الموضوع بالكلية فهي محصورة ومسورة كلية نحو كل
انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وان بين كمية افراد الموضوع بالبعضية
فهي محصورة جزئية نحو بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان و
ان لم يبين كمية افراد الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية فمهملة نحو الانسان حيوان
والحيوان ليس بانسان ولا يخفى عليك وجوه المناسبة والسور في الموجبة الكلية لفظ

الكل بمعنى كل الافراد وفي السالبة الكلية لاشئ ولا واحد وفي الموجبة الجزئية
لفظ بعض وواحد وفي السالبة الكلية الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل واما في
الشرطية فالحكم بالاتصال والانفصال ان كان على وضع معين نحو ان جئتني الآن
اكرمك وزيد في هذا الآن اما كاتب وغير كاتب فهي مخصوصة وان كان الحكم
بالاتصال والانفصال على جميع الاوضاع الممكنة فهي محصورة كلية نحو كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ودائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا و
ان كان الحكم بالاتصال والانفصال على بعض الاوضاع الغير المعين نحو قد يكون
اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او ابيض فهي
محصورة جزئية والا فمهملة نحو ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان
يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا وسور الموجبة الكلية في
المتصلة متى وكلما ومهما وحيثما وفي المنفصلة لفظ دائما وسور السالبة الكلية
19 فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما
قد لا يكون وبالجملة الاوضاع والازمان ههنا بمنزلة الموضوع في الحملية **قال**
والمتصلة اما لزومية الخ **اقول** لما فرغ من المباحث المشتركة بين الحملية والشرطية
شرع في المباحث المختصة بالشرطية فالشرطية ان كانت متصلة فهي اما لزومية
او اتفاقية لان صدق التالي على تقدير صدق المقدم ان كان لعلاقة بينهما فهي
متصلة لزومية والمراد بالعلاقة شيء بسببه يستصحب المقدم التالي كالعلية
والتضائف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع
الشمس علة لوجود النهار واما التضائف فكقولنا ان كان زيد ابا لعمرو فعمرو ابنه
فان تعقل كون زيد ابا لعمرو يتوقف على تعقل كون عمرو ابنه وان كان صدق التالي
على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة بينهما بل لمجرد الاتفاق فالقضية متصلة
اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية
الانسان وناهقية الحمار وان كانت منفصلة فهي اما حقيقية او مانعة الجمع او

مانعة الخلو لان الحكم فيها بالتنافي في الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فالقضية منفصلة مانعة الجمع وان كان الحكم بالتنافي في الكذب فقط نحو اما يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق فالقضية منفصلة مانعة الخلو ففي الحقيقية يؤخذ مع الشيء نقيضه او المساوي لنقيضه وفي مانعة الجمع يؤخذ مع الشيء ما هو الاخص عن نقيضه ككون الشيء شجرا او حجرا فان كونه حجرا اخص من عدم كونه شجرا او بالعكس وفي مانعة الخلو يؤخذ مع الشيء ما هو الاعم من نقيضه ككون زيد في البحر وان لا يغرق فان كونه في البحر اعم من كونه ان يغرق او لا يغرق لجواز كونه في البحر ولا يغرق **قال** وقد تكون المنفصلات ذات اجزاء كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو **اقول** المنفصلات الثلثة المذكورة تتركب غالبا من جزئين وقد تتركب من اكثر من جزئين اما الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حكم فيها بان هذا الجميع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد من واحد من هذا الجميع واعترض عليه بان كل واحد من اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركب الحقيقية من اكثر من جزئين يلزم اما جواز اجتماع جزئيها او جواز ارتفاع جزئيها مثلا اذا صدق الزائد كذب الناقص فحينئذ اما ان يصدق المساوي او لا يصدق فان صدق يلزم اجتماع الجزئين اعني الزائد والمساوي فلا يكون بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين اعني المساوي والناقص فلا يكون بينهما منع الخلو ويقال ان كونه زائدا يستلزم كونه غير ناقص لامتناع الجمع وكونه غير ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو فينتج ان كونه زائدا يستلزم كونه مساويا فلا يكون بينهما منع الجمع وايضا يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا و يستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو فينتج ان كونه غير زائد يستلزم كونه غير مساو فلا يكون بينهما منع الخلو بل عند تركب الحقيقية من اكثر من جزئين يتعدد المنفصلة مثلا اما اذا قلنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فهو منفصلات حقيقية

على

معنى ان العدد اما زائد او غيره وغيره اما ناقص او مساو وفيه بحث لانه ان اريد ان الحقيقة
لا تتركب من اكثر من جزئين مطلقا فلا نسلم ذلك في الدليل ايضا لا يدل عليه وان اريد
ان الحقيقة تمنع تركيبها من اكثر من جزئين على وجه يكون بين كل جزئين انفصال حقيقي
فمسلم لكن هذا لا ينافي جواز تركيب الحقيقة من اكثر من جزئين في الجملة اذ لا امتناع ح
ان يقال العدد اما زائد او ناقص او مساو عند قصد الحكم بان هذا الجميع لا يجتمع
على عدد واحد ولا يخلو العدد عن واحد من هذا الجميع من غير ان يقصد ايقاع
الانفصال بين كل جزئين يكونان من هذا الجميع فعلى هذا لا يبعد المنفصلة واما
مانعة الجمع ومانعة الخلو فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا وشجرا وحيوانا واما ان يكون
هذا الشيء لا حجرا ولا شجرا ولا حيوانا وهما يتركبان من جزئين او اكثر مطلقا سواء
اعتبر بين كل جزئين انفصال اولا لان منشاء الفساد كما عرفت انما هو تحقق
منع الجمع والخلو بين جزئين ومتى انتفى انتفى قال التناقض الخ اقول من
الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة و
الاختلاف جنس يتناول الاختلاف بين القضيتين مطلقا وبين المفردين وبين مفرد
وقضية وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والكلية
والجزئية والعدول والتحصيل وقوله بحيث يقتضي يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب
بحيث لا يقتضي صدق احديهما كذب الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك
وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما
كذب الاخرى لكن لا لذات الاختلاف بل بخصوص المادة كما في ايجاب الشيء
وسلب لازمه المساوي نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف بين هاتين
القضيتين انما يقتضي صدق احديهما كذب الاخرى لا لذاته بل لاجل ان قولنا
زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان او لان قولنا زيد انسان في قوة
زيد ناطق قال ولا يتحقق ذلك في المخصوصتين الا بعد اتفاقهما اقول

لا يتحقق التناقض بين القضيتين مطلقا سواء كانتا مخصوصتين او محصورتين
الا بعد اتفاقهما في ثمانية وحدات وبعموم هذا اشترط جل المصنف هذا
الشرط شرطا للتناقض مطلقا ولم يختص بما يكون بين المخصوصتين والمحصورتين
الاولى وحدة الموضوع اذ لو اختلف الموضوع فيهما لم تتناقضا لجواز صدقهما
وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم الثانية وحدة المحمول فانه لا تناقض
عند اختلافه ايضا نحو زيد قائم وزيد ليس بضاحك الثالثة وحدة الشرط لعدم
التناقض عند اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض والجسم ليس
بمفرق للبصر بشرط كونه اسود الرابعة وحدة الكل والجزء اذ لا تناقض عند
اختلافهما ايضا نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي كله الخامسة وحدة
الزمان لعدم التناقض عند اختلاف الزمان نحو زيد قائم نهارا وزيد ليس بقائم
ليلا السادسة وحدة المكان اذ لا تناقض عند اختلافه نحو زيد جالس في الدار وزيد
ليس بجالس في السوق السابعة وحدة الاضافة لعدم التناقض عند اختلافها
نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر الثامنة وحدة القوة والفعل اذ لا تناقض
عند الاختلاف في القوة والفعل نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة والخمر ليس بمسكر
في الدن اي بالفعل وفيه بحث لان المقصود فيه ان كان تفصيل الشرط فلا يختص فيما
ذكر لانه لو اختلف الآلة لا يتحقق التناقض ايضا نحو زيد كاتب بالقلم الواسطي وزيد
ليس بكاتب بقلم آخر الى غير ذلك والا فوحدة النسبة الحكمية كافية لانه متى اختلف
شيء مما ذكر يختلف النسبة الحكمية ضرورة ان النسبة الى هذا غير النسبة الى ذلك والنسبة
في هذا الزمان غير النسبة في ذلك الزمان وعلى هذا القياس قال والمحصورتان اما قوله لما
كان للتناقض بين المحصورتين شرط آخر سوى ما ذكره لا يتحقق التناقض فيهما بدونه اشار اليه
بقوله المحصورتان اه يعني ان كانت القضيتان محصورتين فلا بد مع اتحادهما في الامور المذكورة
من اختلافهما في الكم اي في الكلية والجزئية اذ لو كانتا كليتين او جزئيتين لم تتناقضا لجواز كذب
الكليتين وصدق الجزئيتين في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول نحو كل حيوان انسان ولا شيء

من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان
اذ هما صادقان فان قيل اشتراط الاختلاف في الكم ضائع بالنسبة الى الجزئيتين بعد اشتراط الاتحاد
في الموضوع فان صدق الجزئيتين باعتبار اختلاف الموضوع اذ البعض الذي هو انسان غير البعض الذي هو
ليس بانسان حتى لو اتحد الموضوع يتحقق التناقض من غير احتياج الى اختلاف الكمية قلنا تعيين
الموضوع خارج عن مفهوم القضية والمعتبر انما هو الاتحاد بحسب مفهوم القضية وهو حاصل
في الجزئيتين واذا عرفت هذا فاعلم ان القضيتين وان كان احداهما موجبة كلية ينبغي ان يكون
الاخرى سالبة جزئية وان كان احداهما موجبة جزئية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة كلية فنقيض
الموجبة الكلية انما هو السالبة الجزئية ونقيض الموجبة الجزئية انما هو السالبة الكلية **قال**
العكس هو ان تصير الموضوع محمولا الخ **اقول** من ثلث الاصطلاحات المذكورة العكس وهو في
اصطلاح المنطقيين وان كان عبارة عن القضية الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول والمحمول
بالموضوع لكنه قد يطلق عندهم على نفس هذا التبديل ايضا وهذا فسره بان يصير الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والصدق والكذب بحاله اي ان كان الاصل موجبا كان العكس
ايضا موجبا وان كان سالبا كان العكس سالبا ايضا وان كان صادقا كان العكس كذلك
مثلا اذا اردنا ان تعكس قولنا كل انسان حيوان نجعل الموضوع اعني الانسان محمولا و
المحمول اي الحيوان موضوعا فنقول بعض الحيوان انسان وكذا اذا اردنا عكس قولنا لا شيء
من الانسان بحجر نقول لا شيء من الحجر بانسان والمراد من الموضوع والمحمول الموضوع والمحمول
بالذكر اي وصف عنوان الموضوع والمحمول فلا يرد السؤال بان العكس لا يصير ذات الموضوع
محمولا ووصف المحمول موضوعا بل موضوع العكس ذات المحمول ومحموله وصف الموضوع
والتعريف يختص بعكس الحملية بدليل انه لم يذكر عكس الشرطيات في كتابه فلا ينتقض به جامعية
التعريف وانما اعتبروا بقاء الايجاب والسلب لان القضية الصادقة اللازمة بعد التبديل
لم يوجد في الاكثر الا كذلك وانما اعتبروا بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية فصدق
الملزوم مع كذب اللازم محال واما اشتراط بقاء الكذب فمما لم يقل به احد فكان هذا
سهو قلم لانه يجوز ان يكون الصادق لازما للكاذب فان قولنا كل حيوان انسان ينعكس

الى بعض الانسان حيوان مع كذبه وصدق العكس قال فالموجبة الكلية لا تنعكس
الى موجبة كلية الخ اقول الموجبة الكلية لا يلزم ان تنعكس كلية لان المحمول اذا كان اعم
من الموضوع تصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها كليا والا يلزم صدق
الاخص على جميع افراد الاعم وهو محال مثال العكس قولنا كل انسان حيوان الى الموجبة
الكلية يصير عكسه كل حيوان انسان فيلزم صدق الانسان على جميع افراد الحيوان وهو محال
بل يلزم ان تنعكس جزئية لانه اذا صدق قولنا كل انسان حيوان نجد الموضوع ذاتا موصوفا
بالانسان والحيوان فيصدق بعض الحيوان انسان بالضرورة وايضا لو لم يصدق بعض الحيوان
انسان على تقدير كل انسان حيوان لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم
المنافاة بين الحيوان والانسان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان وقد كان الاصل كل انسان
حيوان هذا خلف فلو ضم النقيض اعني لا شيء من الحيوان بانسان الى الاصل هكذا كل
انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء من الانسان بانسان وهو محال والموجبة
الجزئية تنعكس موجبة جزئية بالحجتين المذكورتين في انعكاس الموجبة الكلية قال
والسالبة الكلية تنعكس كلية الخ اقول السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة
كلية لانه اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر يلزم ان يصدق لا شيء من الحجر
بانسان والا يصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان وينعكس الى قولنا بعض الانسان
حجر وقد كان الاصل لا شيء من الانسان بحجر هف ولو جعل النقيض الى بعض الحجر
انسان صغرى والاصل كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر ينتج من
الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر وهو محال قال والسالبة الجزئية لا عكس لها الخ
اقول السالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس جزئية لانه اذا كان الموضوع اعم من المحمول في
سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص
لامتناع وجود الاخص بدون الاعم ولكن يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق
بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان ولهذا
قيد قوله ولا عكس لها بقوله لزوما كليا قال القياس قول مؤلف من اقوال متى

سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر اه اقول المقصد الاعلى من الاصطلاحات المذكورة
القياس لان الغرض الاصلى من علم المنطق انما هو الايصال الى المجهول والقياس موصل
الى المجهول التصديقي الذي هو اشرف المقاصد فيكون هو المقصد الاعلى وهو عندهم
عبارة عن المؤلف المعقول لكن قد يطلق على المؤلف الملفوظ للدلالة على المعقول
وتعريف المصنف للقياس بالقول المؤلف اه ان كان تعريفا للقياس المعقول فالمراد بالقول
الاول هو المركب المعقول واستلزامه للقول الاخر هو وان كان تعريفا للقياس الملفوظ فالمراد
بالقول الاول المركب الملفوظ واستلزامه للقول الاخر باعتبار انه دال على المركب المعقول وعلى
كل تقدير فالمراد من القول الاخر المركب المعقول لان التلفظ بالنتيجة لا يلزم من التلفظ
بالاقوال ولا من تعقل معانيها او ذكر المؤلف ليتعلق به قوله من اقوال والا فلا حاجة اليه
بعد ذكر القول والمراد بالاقوال ما فوق الواحد فلا يكون القضية الواحدة المستلزمة لعكسها
او عكس نقيضها قياسا وقوله متى سلمت اشارة الى ان مقدمات القياس لا يلزم ان تكون مسلمة
في نفسها بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول اخر فيدخل في تعريف القياس
الصادق المقدمات وغيره كقولنا الانسان حجر وكل حجر حمار فان هاتين القضيتين و
ان كانتا كاذبتين الا انهما بحيث لو سلمتا لزم عنهما ان كل انسان حمار وقوله لذاتها احترز
عما يستلزم قولا اخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساواة وهو ما
يتركب من قضيتين متعلق محمول اولهما يكون موضوع الاخرى كقولنا ا مساو لب
وب مساو لج فهما يستلزمان ان ا مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة ان مساوي المساوي مساو
حتى لو لم يتحقق تلك المقدمة لم ينتج شيئا نحو الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق
فلا ينتج ان الانسان مباين للناطق لان مباين المباين لا يلزم ان يكون مباينا وقوله قول
اخر اي مغاير لكل واحد من القولين فلا يلزم ان يكون كل مقدمتين قياسا كيف كانتا
لاستلزامها احدهما وعدل عن المقدمتين الى القولين لئلا يلزم الدور لانهم عرفوا
المقدمة بما وقعت جزء القياس قال وهو اما اقتراني اه اقول القياس اما اقتراني وهو
ما لا يكون النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف

محدث فكل جسم محدث واما استثنائي وهو ما يكون النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل
نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار موجود فهو
بعينه مذكور في القياس او لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة ونقيضه
اي الشمس طالعة مذكور فيه وانما سمي الاول اقترانيا لكون حدود القياس اي الاصغر و
الاكبر والاوسط فيه مقترنة غير مستثناة وسمي الثاني استثنائيا لاشتماله على حرف
الاستثناء واشتمال القياس الاستثنائي على عين النتيجة لا ينافي وجوب مغايرة النتيجة
لكل واحد من مقدماته لان عين النتيجة انما تقع جزء لاحدى المقدمتين لا نفسها والجزء
مغائر الكل لان المغائر تفسيرين احدهما ما يمكن انفكاكه والثاني ما لا يكون المفهوم منه
هو مفهوم من الاخر وعلى الثاني يكون الجزء مغائر الكل ومعنى كون النتيجة بالفعل مذكورة
في القياس ان النتيجة باجزائها المادية وهيئتها وكيفيتها التاليفية مذكورة فيه
ان طرفيها ما اخرجها عن كونها قضية قال والمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا
اوسط اه اقول المكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي
المقصود وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه في الغالب يكون اخص والاخص اقل
افرادا فيكون اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر لانه لما كان اعم والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر
والمقدمة التي فيها الاصغر يسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر والمقدمة التي فيها
الاكبر يسمى الكبرى لاشتماله على الاكبر واقتران الصغرى بالكبرى في ايجابهما وسلبهما
وكليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا ولم يذكر المصنف والهيئة الحاصلة من وضع
الاوسط عند الحدين الاخرين بحسب حمله عليهما او وضعه لهما او حمله على احدهما
ووضعه للاخر يسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى
وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فكل انسان
جسم وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
فلا شيء من الانسان بحجر وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث نحو كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى

فهو الشكل الرابع نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فان قلت

فعلى ما ذكرتم لا يتكرر الاوسط الا في الشكل الثاني والثالث لان الاوسط اذا وقع موضوعا

يراد انه الذات واذا الاوسط وقع محمولا يراد به المفهوم قلت عند وقوع الحد الاوسط

محمولا وان كان المراد منه المفهوم لكن ليس المقصود ان ذات الموضوع هو عين هذا المفهوم

بل المقصود ان ذات الموضوع يصدق عليه هذا المفهوم فح يتكرر الاوسط في جميع الاشكال

لانه يكون بمنزلة ان يقال ذات الاصغر يصدق عليه مفهوم الاوسط وكل ما يصدق عليه

مفهوم الاوسط يثبت له الاكبر فذات الاصغر يثبت له الاكبر فيتكرر الحد الاوسط كذا

ذكره الشيخ في الشفاء واقرب الاشكال هو الشكل الاول لانه على النظم الطبعي وهو الانتقال

من الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى الاكبر وهو بين الانتاج ينتج المطالب الاربع ثم

الثاني لموافقته الاول في الصغرى التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي لاجله يطلب

المحمول ثم الثالث لموافقته الاول في الكبرى وابعد الاشكال هو الشكل الرابع لمخالفته الاول في

المقدمتين وهذه الاشكال الثلثة عند الانتاج يرد الى الشكل الاول مثلا الشكل الثاني

في المثال المذكور يرد الى الاول بعكس الكبرى فينتج النتيجة المطلوبة والشكل الثالث في المثال

المذكور يرد اليه بعكس الصغرى فينتج النتيجة المطلوبة والشكل الرابع في المثال المذكور يرد اليه

بتبديل الصغرى بالكبرى ثم عكس النتيجة وهو بعينه هو النتيجة المطلوبة ويكون الثاني اقرب

الاشكال الى الاول ولا يحتاج من له عقل سليم وطبع مستقيم الى رد الثاني الى الاول ويأخذ

النتيجة منه من غير رده اليه قال وانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب

اقول لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية الكبرى و

ذلك لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يتحقق الاختلاف الموجب للعقم وهو صدق

القياس تارة مع الايجاب وتارة مع السلب وهو يدل على ان كلا من الايجاب والسلب ليس

يلازم لذات القياس لان ما بالذات لا يختلف اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط

الاول فلانه لو اتفقت المقدمتان اما ان يكونا موجبتين او سالبتين فعلى كل تقدير

يتحقق الاختلاف اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان

بل المعنى ان كل فرد من افراد الانسان هو ما يصدق عليه مفهوم الحيوان وكلما يصدق عليه مفهوم الحيوان فهو جسم وان كررت قلت كل فرد من افراد الانسان فرد من الحيوان وكل فرد من افراد الحيوان فهو جسم ينتج ان كل فرد من افراد الانسان جسم فيصدق مفهوم الكبرى على موضوع الصغرى و بعينه

٢٥

اصل جميع الاشكال باعتبار الرد الى الاول ١٢ منه

الكلية والجزئية مع الكبريين الكليتين الموجبة والسالبة الاول من موجبتين

كليتين فينتج موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم

محدث والثاني من كليتين والكبرى سالبة فينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم

مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث من

موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية نحو بعض الجسم مؤلف وكل

مؤلف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة

كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف

بقديم فبعض الجسم ليس بقديم قال والقياس الاقتراني اه اقول لما بين

اقسام القياس الاقتراني الكائن في الحملية اراد ان يبين اقسام القياس الاقتراني

الكائن في الشرطية والمراد منه ما لا يكون تركيبه من مجرد الحمليات المحضة سواء

كان تركيبه من الشرطيات اي من الحمليات والشرطيات واقسامه خمسة لانه اما ان يتركب

من المتصلتين او من المنفصلتين او من حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة او من

متصلة ومنفصلة القسم الاول ما يكون تركيبه من المتصلتين وينعقد فيه الاشكال الاربعة

لان الجزء المشترك ان كان تاليا في الصغرى ومقدما في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كلما

كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج

كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا كلما

كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود ينتج

ليس البتة اذا كان الشمس طالعة فالليل موجود وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا

كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة

ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة وان كان مقدما في الصغرى وتاليا في الكبرى

فهو الشكل الرابع كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان الارض مضيئة

فالشمس طالعة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة فالنتيجة في هذا القسم متصلة

لكن في الشكل الاول مقدم النتيجة مقدم المتصلة التي وقعت صغرى القياس وتاليها تالي المتصلة

٣١

التي وقعت كبرى القياس وفي الشكل الثاني ايض مقدم النتيجة مقدم المتصلة التي وقعت
صغرى القياس كما في الشكل الاول وتاليها مقدم المتصلة التي وقعت كبرى القياس ولكون
النتيجة فيه يكون سالبة البتة كما في الحمليات وفي الشكل الثالث مقدم النتيجة تالي
الاولى وتاليها تالي الثانية وفي الشكل الرابع مقدم النتيجة تالي الاولى وتاليها
مقدم الثانية والمراد من المتصلتين اللزوميتان لان الاتفاقيتين لا يتالف منهما القياس
واما الاتفاقية مع اللزومية ففيه تفصيل لا يليق بهذا الكتاب وقد يعترض على الشكل الاول
من اللزوميتين بانه يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان الاثنان عددا
كان زوجا مع كذب النتيجة وهي قولنا كلما كان الاثنان فردا كان زوجا ويجاب عنه
بانه ان اعتبر في اللزومية الصدق بحسب الامر فلا نسلم صدق الصغرى لان
استلزام فردية الاثنين لعددية بسبب ان كل فرد عدد لكنه ليس بصادق على ذلك
الوضع لانه يصدق لا شيء من العدد الاثنين بفرد وينعكس الى لا شيء من الاثنين الفرد
بعدد فليس كلما فرد عدد لان السلب الشيء عن جميع افراد الاخص يستلزم
سلبه عن بعض افراد الاعم لان جميع افراد الاخص يكون من بعض افراد الاعم وان اعتبر
فيهما الصدق بحسب الالتزام على قول من يكون بان كل فرد وعدد فلا نسلم كذب
النتيجة فان من يرى ان الاثنين فرد فلا بد من ان يرى انه زوج كذا ذكره الشيخ في الشفاء
القسم الثاني ما يتركب من المنفصلتين كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج وكل زوج
اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد اذ لا بد
في كل منفصلة من وقوع احد جزئيها ضرورة منع الخلو فالواقع من المنفصلة الاولى
اما الجزء الغير المشارك اعني الفرد فهو اول اجزاء النتيجة او الجزء المشارك اعني الزوج
فهو لا يخلو عن القسمين فالواقع اما القسم الاول والثاني فان كان الواقع هو القسم
الاول زوج الزوج فهو الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع هو القسم الثاني اعني
زوج الفرد فهو جزء الثالث من النتيجة فالواقع لا يخلو عن الجزء الغير المشارك
وعن نتيجة التاليف فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة عن ثلثة اجزاء الجزاء

الغير المشارك ونتيجة التاليف بين الجزء المشارك من المنفصلة الاولى وبين جزء من
المنفصلة الثانية هذا اذا كان احد جزء المنفصلة الاولى مشاركا لكل واحد من
جزء المنفصلة الثانية في جزء غير تام واما اذا كان احد جزء المنفصلة الاولى مشاركا
لواحد من جزء المنفصلة الثانية فالنتيجة مانعة الخلو مركبة من ثلثة اجزاء الجزئين
الغير المشاركين ونتيجة التاليف لان الواقع من المنفصلة الاولى ان كان الجزء الغير
المشارك يقع الجزء الاول من النتيجة وان كان الجزء المشارك فالواقع من المنفصلة
الثانية ايضا ان كان هو الجزء المشارك يتحقق نتيجة التاليف بين الجزئين المشاركين
فيقع الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع من المنفصلة الثانية الجزء الغير
المشارك يقع الجزء الثالث من النتيجة فيصدق نتيجة القياس بصدق مانعة
الخلو عن صادق وكاذب كقولنا دائما اما كل انسان ناطق وكل فرس صاهل و
دائما اما كل صاهل حيوان او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق كل فرس حيوان
وكل حمار ناهق وينعقد فيه الاشكال الاربعة ايضا لان الجزء المشترك ان كان
محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول كما مر وعلى هذا القياس
مثال للشكل الثاني كقولنا دائما اما كل ثلثة افراد او كل اثنين زوج واما لا شيء
من الخمسة بزوج او كل اربعة منقسم بمتساويين ينتج ان كل ثلثة فرد ولا شيء
من الاثنين بخمسة او كل اربعة منقسمة بمتساويين مثال الشكل الثالث اما كل
انسان ناطق وكل فرس حيوان او كل فرس صاهل او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان
ناطق او بعض الحيوان صاهل او كل حمار ناهق مثال الشكل الرابع كقولنا كل زوج اما
زوج الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او زوج ينتج اما بعض زوج الزوج عدد
واما زوج الفرد عدد واما كل فرد عدد القسم الثالث ما يتركب من حملية ومتصلة
سواء كانت المتصلة صغرى والحملية كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم وينعقد فيه الاشكال
الاربعة باعتبار الاشتراك التالي والحملية مثال الشكل الثاني كقولنا كلما كان هذا

۳۴

انسانا فهو حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج كلما كان هذا انسانا فهو ليس بحجر
مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان الانسان ناطقا فهو حيوان وكل انسان ضاحك ينتج
كلما كان الانسان ناطقا فبعض الحيوان ضاحك مثال الشكل الرابع كقولنا كلما كان
الجسم انسانا فهو ناطق وكل ضاحك جسم ينتج كلما كان الجسم انسانا فبعض الناطق ضاحك
والنتيجة في هذا القسم منفصلة مقدمها مقدم المنفصلة وتاليها نتيجة التاليف
بين التالي والحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة كقولنا دائما
العدد اما فرد او زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج دائما العدد اما فرد او
منقسم بمتساويين مثال الشكل الثاني دائما العدد اما فرد او زوج ولا شيء من المنقسم
بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد اما زوج او ليس منقسما بمتساويين مثال الشكل
الثالث دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس صاهل ينتج دائما اما كل انسان ناطق
او بعض الحيوان صاهل مثال الشكل الرابع دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان
وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل والنتيجة منفصلة مانعة
الخلو مركبة من الجزء الغير المشارك للمنفصلة ومن نتيجة التاليف بين الجزء المشارك و
الحملية هذا اذا كانت الحملية اقل عددا من المنفصلة واما اذا لم يكن كذلك فالنتيجة
حملية ان كان التاليف من الحمليات واجزاء الانفصال متحدة في النتيجة ويسمى القياس
المنقسم نحو دائما الانسان اما ناطق او ضاحك او كاتب او نائم او مستيقظ وكل
ناطق حيوان وكل ضاحك حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم حيوان وكل
مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان وان كان مختلفا فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو
نحو دائما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان ناطق وكل فرس صاهل وكل حمار
ناهق ينتج دائما الحيوان اما ناطق او صاهل او ناهق القسم الخامس ما يتركب من
متصلة ومنفصلة سواء كانت المنفصلة صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس كقولنا
كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا
انسانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثاني ليس كلما كان الجسم متحركا

فهو حيوان وكل ابيض اما حيوان او غيره ينتج ليس كلما كان الجسم متحركا فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل انسان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا حيوانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الرابع قد يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان والابيض اما حيوان او غيره ينتج قد يكون اذا كان هذا الانسان فهو اما ابيض او غيره **قال** واما القياس الاستثنائي الخ **اقول** قد سبق ان القياس قسمان اقتراني واستثنائي واذا فرغ من الاقتراني شرع في الاستثنائي وقد عرفت ان الاستثنائي ما يشتمل على النتيجة ونقيضها او ان النتيجة ونقيضها لا يجوز ان يكون نفس احدى المقدمتين بل جزءها والمقدمة التي يكون النتيجة جزءها تكون شرطية لامحالة فالقياس الاستثنائي يكون مركبا من مقدمتين احدهما شرطية والاخرى وضعية اي اثبات احد جزئيها او رفعه اي نفيه ليلزم وضع الجزء الاخر او رفعه فاذا عرفت هذا فالشرطية الموضوعة التي هي جزء القياس الاستثنائي اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة ينتج استثناء عين المقدم عين التالي لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء نقيض التالي نقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا ينتج استثناء عين التالي عين المقدم ولا استثناء نقيض المقدم نقيض التالي لعدم استلزام وجود اللازم وجود الملزوم وعدم الملزوم عدم اللازم لجواز ان يكون اللازم اعم كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان ينتج انه حيوان ولكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان ولا ينتج وضع الحيوان وضع الانسان ولا رفع الانسان رفع الحيوان وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين اي جزء كان ينتج نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين الاخر لامتناع الخلو كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج ينتج انه ليس بفرد لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد وقد عرفت بهذا حكم مانعة الجمع والخلو كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر ولا ينتج استثناء

النقيض عين الآخر لجواز الخلو كقولنا هذا الشئ اما لاحجر او لاشجر لكنه حجر ينتج انه
ليس بشجر ولا ينتج استثناء العين نقيض الآخر لجواز الجمع **قال** البرهان
وهو قياس مؤلف الخ **اقول** من الاصطلاحات المنطقية المذكورة البرهان
وهو القياس المركب من اليقينيات لانتاج اليقين واليقين هو الاعتقاد
الجازم الخالي عن تجويز النقيض المطابق كما في نفس الامر الممتنع الزوال واليقينيات
اقسام منها الاوليات وهي التي يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين كقولنا الكل اعظم
من الجزء ومنها المشاهدات وهي التي لا يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين بل يحتاج
الى المشاهدة بالحس كالحكم بان الشمس مشرقة والنار محرقة وان لنا جوعا وعطشا
وخوفا ومنها المجربات وهي التي يحتاج العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى
كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل للصفراء ومنها الحدسيات وهي القضايا التي
يحكم العقل فيها بالحدس المفيد للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من نور الشمس و
المفيد هو سرعة انتقال الذهن من المبادى الى المطلوب بحيث يحصل المبادي ٣٥
مع المطالب دفعة واحدة ومنها المتواترات وهي القضايا التي يكون جزم العقل بها
بواسطة السماع من جمع كثير يستحيل تواطئهم على الكذب كقولنا محمد صلى الله
عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة ومنها قضايا قياساتها معها وهي القضايا
التي يحكم العقل بها بواسطة لا تغيب عن الذهن كالحكم بان الاربعة زوج بواسطة
وهو الانقسام بمتساويين ولهذا لو قيل لما قلت ان الاربعة زوج تقول على الفور
انه منقسم بمتساويين **قال** والجدل قياس مؤلف الخ **اقول** من الاصطلاحات
المنطقية المذكورة الجدل وهو القياس المركب من المشهورات لالزام الخصم و
اقناعه ومنها الخطابة وهي القياس المركب من مقدمات كلية مقبولة من شخص
معتقد فيه كالقضايا الماخوذة من الانبياء عليهم السلام والاولياء والعلماء ثم
ومنها المظنونات كقولنا كل من يطوف بالليل فهو سارق ومنها الشعر وهو قياس
مركب من مقدمات يحصل للنفس منها القبض والبسط كما اذا قيل الخمر ياقوتية سيالة

تنبسط منها النفس واذا قيل العسل مرة مهوعة تنقبض النفس وتنفر عن اكلها و
منها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بصادقة او بالمشهورات
او مركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة بان لا يكون على هيئة
منتجة لاختلال شرطه بحسب الكمية او الكيفية بان يكون كبرى الشكل الاول جزئية
او الصغرى سالبة واما من جهة المادة بان يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة كما
اذا قلت لصورة الفرس المنقوش على الجدار هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا حيوان وهذا ان اريد
بالفرس الاول الفرس الحقيقي وان اريد بالفرس صورته فالفساد من جهة الصورة لعدم تكرار
الوسط او من جهة المعنى كوضع الوضعية مقام الكلية كما اذا قلت الانسان
حيوان والحيوان جنس ينتج ان الانسان جنس فان كبراه ليست كلية واعترض عليه
بان وضع الطبعية مكان الكلية ليس من فساد المادة بل من فساد الصورة لفوات كلية الكبرى
واجيب بان اصل الكبرى ههنا صادق لصدق طبعية فلا يفسد الصورة ويكذب كليته فيفسد
المادة ولعل منشأ السؤال والرد كان لما اعتبر كونها طبعية موضوعة مقام الكلية
لا بمعنى لا اعتبار الكذب اذ لو اعتبر كلية كاذبة لا يكون وضعا للطبعية مقام
الكلية بل وضعا للطبعية بكاذبة في كبرى الشكل الاول واعلم ان العمدة وما عليه
التعويل هو البرهان لكونه مركبا من اليقينيات المنتجة لليقين وما عداه توابع
ولواحق له ولكن هذا آخر ما اوردنا في شرح هذا الكتاب بعون الملك الوهاب

تمت بالخير فقط

تمام شد کتاب فیض انتساب میر ایساغوجی تصنیف لطیف میر سید شریف رحمة الله علیه در مطبع مجتبائی واقع لاهور در ۱۲۹۹ھ بسعی تاجران نامی فقیر الله و عبد العزیز پسران احمد جامی طبع گردید
شائقین کو واضح ہو کہ کتب ذیل شہر لاہور بازار کشمیری دکان تاجران ناجیہ